# حقوق الملكية الفكرية في ظل البيئة الرقمية

## الواقع والمآلات

■ د. مروة محمد إدريس* ■ د. مصباح الطاهر بن نوبة**

* محاضر بقسم المكتبات و المعلوماتكلية الآداب / جامعة طرابلس
● Marwa.id.lic@gmail.com ●Msbahbt@gmail.com
أستاذ مساعد بقسم المكتبات و المعلومات كلية الآداب / جامعة طرابلس
● m.ben - noba@uot.edu.ly ● M.Edres@uot.edu.ly

■ **مستخلص:**

أصبح لتكنولوجيا الاتصال الحديثة، والتحولات البيئية الرقمية في مجتمع المعرفة دور أساسي في زيادة حجم الإنتاج الفكري، وزيادة حركة تبادل المواد العلمية والثقافية على المستوى العالمي والعربي، وأمام هذا التطور التكنولوجي الهائل ظهرت الحاجة إلى حماية هذا الإنتاج الفكري من الضياع، وتوفير الرعاية القانونية لموضوع الملكية الفكرية في ظل البيئة الرقمية.

وتهدف هذه الدراسة إلى التعرف على المفاهيم الأساسية لحقوق الملكية الفكرية، والتعرف على تحديات حقوق الملكية الفكرية في ظل البيئة الرقمية، والجهود الدولية والعربية المبذولة في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية الرقمية.

وقد توصلت الدراسة إلى أن هناك اهتمام دولي وعربي بموضوع حقوق الملكية الفكرية، وما يتصل بها من ابتكارات وإبداعات العقل، سواء في إنتاج المواد الأدبية والفنية أو في الاختراعات التطبيقية الصناعية، فالنهوض بحقوق الملكية الفكرية وحمايتها يؤدي إلى دفع عجلة النمو الاقتصادي وإتاحة فرص العمل، وظهور صناعات جديدة قد ترفع من نوعية الحياة وإمكانية التمتع بها.

**الكلمات المفتاحية:** الملكية الفكرية الرقمية – حقوق المؤلف – البيئة الرقمية – المصنفات الرقمية.

■ **مقدمة:**

إن ما يميز الإنسان عن غيره هو إبداعه الفكري، فالفكر هو الدعامة الأساسية لتقدم الأمم و رقيها، ومن البديهي أن يكون هناك حق لهذا الإنسان في حماية فكره، فالحق الفكري حق يتربع بدون منازع على عرش كل الحقوق ويحتل مركزاً ضمن حقوق الملكية، فحق المؤلف هو حق طبيعي لشخصه ولإنسانيته، لذا فقد كفلته جميع تشريعات الملكية الفكرية والمعاهدات والاتفاقيات الدولية الخاصة بذلك.

ويؤدي النهوض بالملكية الفكرية وحمايتها إلى دفع عجلة النمو الاقتصادي، وإن تحولات البيئة الرقمية ترفع من وتيرة تنامي الاهتمام بحقوق الملكية الفكرية، وتخلق مجالات وأبعاداً جديدة سواء في ميادين الاعتداء على الملكية الفكرية أو في أساليب حماية المصنفات الفكرية والصناعية التي أضافتها البيئة التحتية والمعلوماتية والتشريعية المبنية على التحول الرقمي في مجتمع المعلومات.

وتأتي هذه الدراسة في عدة محاور نظرية، يسبقها مدخل منهجي، وهذه المحاور هي: -

- مفهوم الملكية الفكرية .
- أهمية الملكية الفكرية
- أنواع الملكية الفكرية .
- تحديات حقوق الملكية الفكرية في العصر الرقمي .
- طرق حماية حقوق الملكية الفكرية الرقمية .
- الملكية الفكرية في المستودعات الرقمية .

■ **أولاً: منهجية الدراسة: -**

● **مشكلة الدراسة : -**

إن الانفجار الهائل في مجتمع المعرفة والاتصالات، والتطورات المتلاحقة في مجال

التقدم العلمي والابتكار التكنولوجي وظهور البيئة الرقمية أدى إلى التوسع في نطاق حماية الملكية الفكرية و زاد من حالة القلق بشأن كيفية ممارسة حقوق الملكية في عدد من المجالات الفكرية، حيث أن هذه الممارسة قد تنعكس بالسلب على حدود الإبداع والابتكار ونشر المعرفة بدلاً من التشجيع والتحفيز والدعم، فظهرت الحاجة إلى حماية هذا الإنتاج الفكري من الضياع وتوفير الرعاية القانونية، لموضوع الملكية الفكرية الرقمية، ومن هنا تأتي هذه الدراسة لإلقاء الضوء على موضوع حقوق الملكية الفكرية في ظل البيئة الرقمية.

● **أهمية الدراسة :** –

تأتي أهمية هذه الدراسة في كونها محاولة لعرض أهم الحلول القانونية، لتوفير الحماية لعناصر حقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية، وبوصفها حقوق ارتبطت بالتقنية الحديثة وظهور الحاسبات الآلية، كما أن حقوق الملكية الرقمية تدفع المؤلفين إلى التشجع لنشر مصنفاتهم الرقمية على الانترنت دون التخوف من أي اعتداءات، من منتفعي شبكة الانترنت، وتتزايد أهمية حقوق الملكية الفكرية في الدور الذي تلعبه على الصعيد الدولي في جميع المجالات الحياتية، وهي مهمة لنمو الإبداع والابتكار والتكنولوجيا الجديدة للعالم الحديث، وقد جأت هذه الدراسة لتقدم رؤية واضحة حول موضوع حقوق الملكية الفكرية الرقمية، من خلال تناولها للعديد من المحاور حول هذا الموضوع.

● **أهداف الدراسة :**

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية : –

1 . التعرف على المفاهيم الأساسية لحقوق الملكية الفكرية .

2 . التعرف على تحديات التي تواجه حقوق الملكية الفكرية في ظل البيئة الرقمية.

3 . التعرف على الجهود الدولية والعربية المبذولة في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية الرقمية.

● **تساؤلات الدراسة :**

تسعى هذه الدراسة للإجابة على التساؤلات التالية : –

1. ماهي المفاهيم الأساسية لحقوق الملكية الفكرية ؟

2. ما هي أبرز التحديات التي تواجه حقوق الملكية الفكرية في ظل البيئة الرقمية ؟

3. ما هي الجهود الدولية والعربية المبذولة في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية الرقمية ؟

■ **المفاهيم والمصطلحات** :

● **حقوق المؤلف Writers Copyright**

وهو مصطلح قانوني يصف الحقوق الممنوحة للمبدعين في مصنفاتهم الأدبية والفنية، ويشمل المصنفات الأدبية وبرامج الحاسوب وقواعد البيانات، والبرامج والأفلام والقطع الموسيقية، وتصاميم الرقصات والمصنفات الفنية، مثل: اللوحات الزيتية، والرسوم والمنحوتات ومصنفات الهندسة المعمارية والخرائط الجغرافية والرسوم التقنية، وتتمتع الحقوق المادية للمؤلف بالحماية طيلة مدة حياة المؤلف يضاف إليها مدة خمسين سنة تسري اعتباراً من نهاية السنة التي حدثت فيها وفاة المؤلف أو أخر مؤلف في حالة الأعمال المشتركة.[1]

● **البيئة الرقميةDigital Environment**

وهي بيئة يكون اتصال المستفيد بها من أي مكان ومن أي حاسوب، ولا تكون المعلومات والمراجع فيها منظمة بل يحتاج الباحث فيها إلى استخدام استراتيجيات وطرق معينة، لاسترجاع المراجع والمصادر التي يبحث عنها، والبيئة الرقمية يطلق عليها أيضاً بيئة الانترنت، فلا يحتاج الباحث سوى شبكة وحاسوب للاتصال بها.[2]

● **تحولات البيئة الرقميةTransformations of Digital Environment**

هي مجموعة التغيرات التكنولوجية الحديثة التي أفرزتها الثورة المعرفية الرابعة في وسائل الاتصال والمعلوماتية، وقد أثرت بشكل جذري على مجتمع المعلومات وهويته، وعززت من قيمة المعرفة والثقافة المعلوماتية المختلفة.[3]

● **المصنفات الرقمية** Digital Works

وهي أي مصنف إبداعي عقلي ينتمي إلى بيئة تقنية المعلومات؛ ويُعد مصنفاً رقمياً وفق المفهوم المتطور للأداء التقني، ووفق اتجاهات تطور التقنية في المستقبل القريب، دون أن يؤثر ذلك على انتماء المصنف بذاته إلى فرع أو أخر من فروع الملكية الفكرية.[4]

■ **الدراسات السابقة:** -

1 . **رحاب فايز أحمد سيد (2012):**

**وتهدف** هذه الدراسة إلى توضيح المفاهيم الأساسية لحقوق الملكية الفكرية، وبالأخص حماية حقوق المؤلف، كما تهدف إلى دراسة المصنفات الرقمية الخاصة بكل جيل من أجيال الويب، وعقد مقارنة بين قوانين حقوق المؤلف في الدول العربية، وكذلك في الدول الأجنبية، وهدفت إلى دراسة بعض مشكلات انتهاك حقوق المؤلفين في عصر الويب؛ ومن أهم توصيات الدراسة، ضرورة تفعيل دور شرطة حماية المصنفات لردع الجناة، وضرورة الإسراع بإتباع أساليب الحماية التقنية الالكترونية كالتشفير، وكلمات المرور... وغيرها بهدف منع جرائم الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية للمصنف الرقمي.

وتتشابه هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في تناولها لموضوع حماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية.

**2 . دراسة فهد بن عبد الله بن عبد العزيز الضويحي (2014):**

**وتهدف** هذه الدراسة إلى التعرف على تجارب الجامعات السعودية في إنشاء وإدارة المستودعات الرقمية المؤسسية، وتوجهات أعضاء هيئة التدريس نحو استخدامها، وتوصلت الدراسة إلى التوجه الإيجابي لأعضاء هيئة التدريس نحو استخدام المستودعات الرقمية المؤسسية في الجامعات السعودية، وأوصت الدراسة بضرورة توافر سياسات وطنية لحماية حقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية، والتعريف بتراخيص المشاعات الإبداعية، للتغلب على صعوبات التعامل مع قضايا الملكية الفكرية.

وتتشابه هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في تناولها لموضوع الملكية الرقمية من الناحية النظرية، وتختلف عنها في أن الدراسة الحالية دراسة نظرية وليس بها جانب ميداني.

**3 . دراسة أمال سوفالو (2017):**

وتهدف هذه الدراسة إلى التعريف بالمصنفات الأدبية الرقمية وفقاً للاتفاقيات الدولية، والشروط التي يجب توفرها حتى يتمتع المصنف الرقمي بالحماية، كما أشارت الدراسة إلى الآليات القانونية والتقنية لحماية حقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية؛ ومن أهم توصيات الدراسة ضرورة تجريم أفعال الاعتداء على التدابير التكنولوجية التي يستعملها المؤلف لحماية مصنفاته من الاعتداء عليها.

وتتشابه هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في تناولها لموضوع الملكية الفكرية الرقمية؛ أما أوجه الاختلاف فتختلف عنها من الناحية العملية، وذلك بدراسة مقارنة بين النظامين اللاتيني والانجلوساكسوني، وهما نظامين قانونين لحماية الملكية الفكرية، بينما هذه الدراسة تناولت الموضوع من الناحية النظرية فقط بسردها لأهم المعاهدات والاتفاقيات التي أبرمت لضمان الحماية الفكرية للملكية الرقمية.

■ **ثانياً: محاور الدراسة: -**

● **مفهوم الملكية الفكرية: -**

ترجع نشأة مفهوم الملكية الفكرية إلى عصر الثورة الصناعية في أوروبا، وأثرها الواسع في دول العالم، حيث تعددت الاختراعات الصناعية والإنتاجية الفكرية، مما دفع بالدول المنتجة إلى التنادي لوضع الاتفاقيات في سبيل حماية حقوق الصناعيين والتجار والمبدعين، ويعتقد أن أول ندوة للمفهوم برزت في شمال ايطاليا في عصر النهضة، تم أخذت الدول تنضم إلى الاتفاقيات والالتزام بها، وتضع تشريعات وتعقد مؤتمرات عالمية في محاولة لحماية حقوق الملكية الفكرية، فالملكية الفكرية مصطلح يعنى سلطة تخول للشخص على شيء غير مادي (معنوي)، وهو ما يتعلق بالفكر والنتاج الفكري وغير ذلك.[5]

وتعرف الملكية لغةً بأنها احتواء الشيء والقدرة على التصرف فيه بانفراد، أما اصطلاحاً عند الفقهاء فيقصد بها العلاقة الشرعية بين الإنسان والشيء، والتي ترتب له حق التصرف فيه، وتحجز الغير عن هذا التصرف، وتعريفها عند الحكماء هو هيئة تفرد الشيء بسبب ما يحيط به وينتقل بانتقاله.[6]

وكما ورد في قول زين الدين[7]» قيل إن كلمة ملكية (property) قد جاءت من الكلمة اللاتينية (proprius) والتي تعني حق المالك (ones own)، أي حقوق الإنسان فيما يتعلق بثمرة فكره، ولقد انصب هذا المعنى في بادئ الأمر على الملكية في مجال العلوم التطبيقية (الصناعية)، أو ما اتفق عليه اصطلاحاً (الملكية الصناعية)، ويتضح أن للحقوق الفكرية ارتباطاً وثيقاً مع الاختراعات والتقنيات على وجه الخصوص، ومع العلوم والآداب والفنون على وجه العموم، وهذا يعني أن رحم الحقوق الفكرية هو عقل الإنسان الذي يقذف بها إلى الوجود بصورة أفكار، فإذا ما تمت رعايتها بصورة معينة عندئذ تنشئي لصاحبها حقوقاً جد مهمة في ظل الأنظمة والقوانين الدولية ذات العلاقة".

وتعتبر الملكية الفكرية سلطة مباشرة يعطيها القانون للشخص على كافة منتجات عقله وتفكيره وتمنحه مكانة الاستئثار والانتفاع بما تدر عليه هذه الأفكار من مردود مالي للمدة المحددة قانوناً ودون منازعة أو اعتراض من أحد.[8]

وتعرف الملكية الفكرية أيضاً بأنها ثمرة الإبداع والاختراع، ويسميها بعض القانونيين بالملكية الذهنية، لأنها ترد على النتاج الذهني ومن أمثلة ذلك: حق المؤلف على مؤلفاته وحق المخترع على اختراعه، وحق التاجر في علامته التجارية ... وغير ذلك.[9] فالعنصر المشترك بين معظم أنواع الملكية هو أن للمالك الحرية المطلقة في استعمال ملكيته أو في منع الآخرين من استعمالها، وذلك في نطاق ما يسمح به القانون، ويقتصر استعمال مصطلح الملكية الفكرية في أيامنا الحاضرة على أنواع الملكية التي يبدعها الفكر الإنساني.

ومع التقدم التكنولوجي الحاصل أصبح الحديث اليوم عن نوع جديد من الملكية الفكرية يسمى «بالملكية الفكرية الرقمية» والتي تشمل حقوق الملكية الفكرية على الانترنت، ويقصد

بالملكية الفكرية الرقمية، «هي كل مصنف إبداعي ينتمي إلى البيئة الرقمية في مجتمع المعرفة، والذي يُعد مصنفاً رقمياً وفق المفهوم المتطور للأداء التقني و وفق اتجاهات تطور التقنية»، وهذا لا يؤثر على انتماء المصنف بذاته إلى فرع أو آخر من فروع الملكية الفكرية، وقد برز هذا الرأي مع ازدياد أهمية الوسائل الالكترونية في نهاية القرن العشرين، وتجسد ذلك في استعمال الحاسب الآلي والانترنت.[10]

ويمكننا هنا وضع تعريف إجرائي للملكية الفكرية الرقمية وهو: « أن الملكية الفكرية هي ثمار الإنتاج العلمي والأدبي والفني والتقني للمالك، وتمتاز بكونها تنتمي إلي بيئة رقمية وجديرة بالحماية القانونية الرقمية، وللمالك وحده الحق والحرية في التصرف فيها والتنازل عنها».

وتحقق شبكة الانترنت اليوم توسعاً ملحوظاً ومتزايداً، وازدادت قدرتها على نشر المعلومات والمعرفة بصورة تدعو إلى تنشيط العقل المبدع في وضع نظام قانوني لحماية الملكية الفكرية، وهو أمر حاسم في الحفاظ على استقرار المجتمع الرقمي، ومما لاشك فيه أن حقوق الملكية الفكرية وخاصة حقوق المؤلف والحقوق المجاورة لها، قد تأثرت بشكل كبير في ظل التطور التكنولوجي، وسرعة النشر الالكتروني عبر الانترنت، وانتشار القرصنة الفكرية، وتطور تقنيات المواقع وخدماتها وتقدم برمجيات النشر، حيث ظهرت إلى حيز الوجود بيئة رقمية ومصنفات إلكترونية، وبالتالي فإن تداول هذه الحقوق في البيئة الرقمية أثار العديد من المشاكل والصعوبات سواء كانت تقنية أو قانونية، حيث أصبح النشر والتوزيع وعرض المصنفات الرقمية غاية في السهولة والسرعة والإتقان وبأقل التكاليف، وقد ارتبط ذلك بظهور الحاسب الآلي، فبعد أن كانت عملية النسخ والنشر تتم بالطرق التقليدية والتي كان يشوبها عدم الإتقان والكلفة العالية، أصبح ذلك يتم الآن باستخدام التكنولوجيا الحديثة من خلال شبكة الانترنت.[11]

وبما أن الحقوق المجاورة تتأثر بشكل مباشر بما يمس حق المؤلف فقد تأثر أطراف هذه العلاقة بشكل كبير من خلال استخدام شبكة الانترنت بطرق غير مشروعة، ولعل

التطورات التي صاحبت مدلول حقوق الملكية الفكرية بعد بروز الانترنت من الموضوعات التي يجب أن تؤخذ بجدية لدى صناع القرار في كافة الدول، وفي إطار المجتمع الدولي ككل.

- **أهمية الملكية الفكرية :**

يكتسب موضوع الملكية الفكرية أهمية بالغة من حيث كونه يتعلق بمسألة حماية الحقوق، ويزيد من أهمية الموضوع التطورات الهائلة في مجالات التكنولوجيا والمعلومات والابتكارات، الشيء الذي ينجم عنه ظهور وسائل جديدة ومتطورة لتبادل المعرفة بطرق سهلة وفعالة، مما يؤدي لصعوبة مراقبة هذه الحقوق، وتزداد الأهمية التي توليها الدول حالياً لمجال الملكية الفكرية انطلاقاً من الدور الذي تؤديه في تنشيط دواليب الاقتصاد العالمي، وما يحققه من مداخل مالية هامة، كما ظهرت أهمية الملكية الفكرية من خلال الاهتمام الذي أصبح يولى لها من طرف علماء الاقتصاد والسياسة والاجتماع، والتربية والقانون، وقد اهتمت الدول الصناعية بموضوع حقوق الملكية الفكرية على المستوى العلمي والعملي، فوُضعت فيه الكتب والأبحاث، وفُتحت له البرامج الدراسية في الجامعات والمعاهد، وعليه فإن الاهتمام بحقوق الملكية الفكرية قد أصبح ضرورة وطنية ملحة خاصة في ظل العصر الزراعي والصناعي والتجاري متطور، والذي تسيره الآلة وتحكمه التكنولوجيا، ولا يخفى أن التفاوت بين الدول في امتلاك الحقوق الفكرية قد أدى إلى تقسيم دول المعمورة إلى مجموعات متفاوتة في مضمار التقدم والتخلف، فهناك دول متطورة وأخرى تحت التطور وثالثة متخلفة، بل قد أصبح تحديد قوة الدولة يعتمد على مقدار ما تملكه من الحقوق الفكرية.[12]

- **أنواع الملكية الفكرية :**

تعتبر الملكية الفكرية بوجه عام هي القواعد القانونية المقررة لحماية الإبداع الفكري ضمن مصنفات مدركة (الملكية الفنية، والأدبية)، أو حماية العناصر المعنوية للمشاريع الصناعية والتجارية (الملكية الصناعية)، وهي تنقسم بوجه عام إلى التالي : -

● الملكية الفنية والأدبية:

وهي نظام الحماية المقررة بشأن المصنفات في حقل الآداب والفنون والذي بدأ وجوده التنظيمي بإبرام اتفاقية « برن » لحماية المصنفات الأدبية والفنية، (وقد عُدلت اتفاقية برن منذ إبرامها عام 1886 أكثر من مرة حيث تم إكمالها بباريس في 4 مايو 1896، وتم تعديلها ببرلين في3 نوفمبر1908، وتم إكمالها ببرن في 20 مارس 1914، وأيضاً عُدلت بروما في 2 يونيو 1928، وفي بروكسل وتحديداً في28 يونيو 1948، واستكهولم في14 يوليو1967، وباريس في24 يوليو1981، والمعدلة أيضاً في 28 سبتمبر 1979)؛[13] وبموجبها تُحمي المواد المكتوبة كالكتب والمواد الشفهية كالمحاضرات، والمصنفات الفنية الأدائية كالمسرحيات والموسيقى والتمثيل الإيمائي، والمصنفات الموسيقية، والمصنفات المرئية والسمعية كالأشرطة السينمائية والمواد الإذاعية السمعية، والفنون التطبيقية كالرسم والنحت، والصور التوضيحية والخرائط والأعمال المجسمة المتعلقة بالجغرافيا والخرائط السطحية، وبرامج الحاسوب وقواعد البيانات، وبموجب اتفاقيات لاحقة لاتفاقية (برن)، للملكية هناك قسم منها يعّرف أيضاً بحقوق المؤلف، ويلحق به ما أصبح يطلق عليه الحقوق المجاورة لحق المؤلف المتمثلة بحقوق المؤديين والعازفين والمنتجين في حقل الفونغرامات والتسجيلات الصوتية وحقل الإذاعة.[14]

● الملكية الصناعية:

وتعني بحقوق الملكية الفكرية على المصنفات أو العناصر ذات الاتصال بالنشاطين الصناعي والتجاري، وتعرف بأنها «الحقوق التي ترد على مبتكرات جديدة كالاختراعات والرسوم والنماذج الصناعية أو على إشارات مميزة تستخدم إما في تمييز المنتجات (العلامة التجارية)، أو تمييز المنشأة التجارية (الاسم التجاري)، وتمكن صاحبها براءات الاختراعات والعلامات التجارية والنماذج أو الرسوم الصناعية وعلامة المنشأ أو المؤشرات الجغرافية وحماية الأصناف النباتية والأسرار التجارية، طبعاً إلى جانب الأسماء التجارية والعناصر المعنوية للمحل التجاري التي تنظمها عادة قوانين التجارة الوطنية.[15]

كما يمكن تحديد أن للملكية الفكرية خصائصها المتمثلة في جملة السلطات التي منحت للمالك؛ وبهذا الشكل أصبح ينظر إليها على أنها مجموعة من الخصائص الواجب توفرها في الشيء المملوك، ومن هذه الخصائص ما يلي : -

- **حق دائم**: ويقصد به الديمومة بمعنى ما دام لشيءً موجوداً ولم يتعرض للتلف، فإن من حق مالكه امتلاكه، وتحدد صورة ديمومة الحق في ثلاث صور: أولهما أنه طالما هناك رابط استئثاري بين المالك والشيء المادي، وثانيهما أن ديمومة الحق لا تسقط بعدم الاستعمال، وأخيراً أنها لا تحدد بأجل معين، فحق الملكية دائم بدوام محله بمعنى يبقى مُلكاً لصاحبه ما بقي الشيء، ولا يتأثر هذا الحق بانتقال ملكية الشيء من شخص إلى أخر، فالحق هنا مرتبط بالشيء محله لا بالشخص المالك حتى عند تغيره، وهذا عكس الحقوق الأخرى مثل الحق الشخصي الذي ينقضي بأسباب الانقضاء.
- **حق جامع**: حيث تجتمع في حق الملكية ثلاث سلطات لا يمكن أن تجتمع في أي حق عيني أصلي أخر، فحق الملكية يخول المالك مباشرة سلطات التعرف بالشيء واستعماله واستغلاله، وما يؤكد أن الملكية حق جامع، كونها خالية من أي قيد ويترتب على كون الملكية حق جامع أن يكون جامعاً لكل السلطات أو العناصر، ولا يكلف المالك بإثبات ملكه، أي غير ملزم بتبرير ملكه للشيء، طبقاً للطرق المقررة قانوناً.
- **حق مانع**: يرى البعض أن هذه الخاصية لا تقتصر على حق الملكية وإنما تتسم بها جميع الحقوق العينية الأخرى، فالمالك وحده ينتفع بملكه استعمالاً واستغلالاً، وكذلك لوحده له الحق أن يتصرف بالشيء الذي يملكه.[16]

### 2/4 أنواع الملكية الفكرية عبر الانترنت :

تحتوي شبكة الانترنت على مجموعة من الأعمال والمؤلفات الفكرية التي تستفيد جميعها من الحماية التي يتمتع بها صاحب حق المؤلف إذا توافرت فيه الشروط اللازمة،

ومن أنواع الملكية الفكرية عبر الانترنت كلً من المصنفات الرقمية، والموقع الإلكتروني، والنشر الإلكتروني.

- **المصنفات الرقمية :**

لقد فجر الحاسب الآلي ثورة في تقنية المعلومات امتدت إلى المصنفات، حيث غيرت من مفهوم هذه الأخيرة ومن طبيعتها، فظهرت بشكل مختلف في مدلولها عن المصنفات التقليدية، ولم تكن مألوفة في ظل قوانين حقوق المؤلف، ألا وهي المصنفات الرقمية: ويقصد به الشكل الرقمي لمصنفات موجودة دون تغيير أو تعديل في النسخة الأصلية للمصنف سابق الوجود، يتم تحويله من مصنف مكتوب إلى مصنف في وسط تقني رقمي، ومن أمثلة ذلك الأقراص المدمجة CD، والأسطوانات الرقمية المدمجة DVD.[17] كما عرف المصنف الرقمي، بأنه المصنف الإبداعي العقلي الذي ينتمي إلى تقنية المعلومات، والذي يتم التعامل معه بشكل رقمي، ويتمثل في برامج الحاسب الآلي وقواعد البيانات وطبوغرافيا الدوائر المتكاملة.[18]

1 . **برامج الحاسب الآلي(soft ware ).**

وهي مجموعة معارف أو معلومات يعبر عنها في شكل شفوي أو مكتوب أو بيان أو غيره، ويمكن نقلها أو تحويلها بفك رموزها بواسطة آلة يمكن عن طريقها انجاز المهمة أو بواسطة جهاز إلكتروني؛ فهي تُعد من أول وأهم مصنفات المعلومات التي حظيت باهتمام كبير باعتبارها الكيان المعنوي لنظام الحاسوب، فهي تنقسم من الناحية التقنية إلى برمجيات التشغيل والمقصود بها مكونات النظام في بيئة عمل البرمجيات التطبيقية، أما من ناحية الدراسات التشريعية والقانونية، فقد أثير العديد من المفاهيم المتصلة بأنواع البرمجيات، أهمها برمجيات المصدر والآلة، والخوارزميات، ولغات البرمجة، وبرامج الترجمة، ووفقاً لاتفاقية تريبس (Trips) فإن البرمجيات محل حماية سواء كانت بلغة الآلة أو المصدر، ولمؤلفها كافة الحقوق المالية والمعنوية للمصنفات، شأنها في ذلك شأن التسجيلات الصوتية والمرئية.[19]

2 . **قواعد البيانات(Data base).**

وهي تجميع للبيانات التي يتوفر فيها عنصر الابتكار عبر جهد شخصي، يكون مخزناً بواسطة الحاسوب ويمكن استرجاعها من خلاله، والمراد بحماية قواعد البيانات بوجه عام هو الابتكار كما تعبر عنه الاتفاقيات الدولية في هذا الحقل، فتنص المادة رقم (10/2) من اتفاقية تريبس(Trips)، على أن تتمتع بالحماية للبيانات المجمعة، أو المواد الأخرى سواء كانت في شكل مقروء آلياً، أو أي شكل أخر إذا كانت تشكل خلقاً فكرياً نتيجة انتقاء وترتيب محتواها، وإن الكثير من المواد المتاحة عبر الانترنت هي في الأساس أجزاء من قواعد البيانات.[20]

3 . **طوبوغرافيا الدوائر المتكاملة(Topographies of integrated circuits).**

وتسمى أيضاً بطبوغرافيا الدوائر المدمجة، وهي عبارة عن دائرة كهربائية تصمم بطريقة مصغرة على رقائق أو شرائح بهدف دمجها في أجهزة مختلفة، وتكون ذات حجم صغير كالحواسيب الآلية والهواتف المحمولة، حيث تعتبر بمثابة الدعامة الرئيسية للصناعات الالكترونية الحديثة،[21] ووفقاً للمادة 35 من اتفاقية (تريبس) فإنه يجب على الدول الأعضاء أن يوفروا الحماية اللازمة للتصميمات المدمجة، وتكون هذه الحماية فقط إذا كانت مجموعة العناصر والطبوغرافيا متكاملة تستوفي شروط الأصالة، وليست معروفة لدى مبتكري ومصنعي الدوائر المتكاملة.[22]

- **النشر الإلكتروني :**

كلما اتسعت الشبكة المعلوماتية زادت أهمية النشر الإلكتروني، فقد أصبح الاستثمار في صناعة المعلومات بغرض إنتاجها ومعالجتها وبثها، هو الهدف والدافع في عصر المعلومات، ويعتبر النشر الإلكتروني»عبارة عن عملية يتم من خلالها إعادة الوسائط المطبوعة كالكتب والأبحاث العلمية بصيغة يتم استقبالها وقراءتها عبر شبكة الانترنت».[23] فالنشر الإلكتروني بصفته بث مباشر على شبكة الانترنت، هو أسلوب جديد للنشر وتوفر المعلومات بصور تحقق سهولة التداول، والبث والاسترجاع، بالإضافة إلى إثراء المادة المنشورة بالعديد من

العناصر التفاعلية كالتسجيلات الصوتية، والصورة المتحركة والأشكال البيانية.[24]

ويعتبر النشر الإلكتروني ذلك النوع من النشر الذي يتم فيه نقل المعلومة أو الرسالة من المصدر(المؤلف) إلى المتلقي(المستفيد) اعتماداً على التقنيات والتكنولوجيات الحديثة كالحاسبات الآلية، وما يرتبط بها من وسائط اختزان وشبكات المعلومات والاتصالات وعلى رأسها شبكة الانترنت، وما يمكن أن يستجد من تكنولوجيات أخرى في المستقبل لتسجيل هذه المعلومة ثم تجهيزها وأخيراً بثها،[25]وفي زمن التزاحم الإلكتروني عبر شبكة الانترنت والنشر المتزايد للصفحات والملفات على المواقع المتعددة، تتزايد أهمية النواحي القانونية الخاصة بمسؤوليات النشر ومحتويات المواد المنشورة، ومن يتحمل المسؤولية الخاصة بمحتويات هذه المواد.

وإضافة لذلك فإن هناك مسؤولية مهمة تخص حفظ حقوق الإبداع والفكر المنتج من خلال الأعمال المنشورة الكترونياً، وحفظ حقوق ومساهمات مبدعيها ومنتجيها، ولهذا فإن الطفرة التي أحدثها النشر الإلكتروني أفرزت مثل هذه المشاكل وأصبح من المهم جداً طرح موضوع ملكية المعلومات وأحقية أصحابها باستثمارها في الموضوعات المهمة، وذلك بغرض تأصيلها ووضع قواعدها بشكل واضح على المستوى العالمي، بحيث لا تختلف قوانين حفظ الملكية الفكرية من دولة إلى أخرى خاصة في زمن العولمة والتجارة الحرة، إضافة إلى الاتصال الكوني الإلكتروني القوي، وأصل المشكلة يكمن في سهولة نقل ونسخ المواد الإلكترونية بشكل غير معروف من قبل، وخاصة في المواد العلمية أو المواد المنشورة، فقد يكون سهلاً أن يقوم شخص بجمع مادة كتاب كامل عن طريق القص واللصق للمواد المتوفرة إلكترونياً.[26]

- **المواقع الإلكترونية :**

إن المواقع الإلكترونية من ضمن وسائل التواصل على شبكة الانترنت التي تعرف بشركة أو بخدمة أو بشخص ما، ولم يرد تعريف للمواقع الإلكترونية لا في التشريعات الدولية ولا في التشريعات الوطنية، لذا حاول فقهاء اللغة تعريفها، حيث عرفوها على أنها

عبارة عن معلومات مخزنة في شكل صفحات، كل صفحة تشتمل على معلومات معينة، تشكلت بواسطة مصمم الصفحة باستعمال مجموعة من الرموز تسمى لغة تحديد النص الأفضل، ولأجل رؤية هذه الصفحات يتم طلب استعراض شبكة المعلومات العنكبوتية بحل رموز وإصدار التعليمات لإظهار الصفحات المتكونة،[27] ونظراً للتوسع الهائل لشبكة الانترنت وتزايد عدد أسماء المواقع وإمكانية الولوج إليها بالمجان أو بمقابل اشتراك، ويمكن تصنيف هذه المواقع إلى نوعين : -

1 . **مواقع إلكترونية خاصة**: لا يمكن الدخول إليها إلا لمن يملك ترخيصاً بذلك، أي أن الدخول إليها يكون باسم مستخدم وكلمة سر، أو تكون مقابل اشتراك شهري أو سنوي .

2 . **مواقع إلكترونية عامة**: هي مواقع مفتوحة للاستخدام العام، فهي مجانية لا تحتاج لتراخيص للدخول إليها، فيكفي فيها إدخال المستخدم لعنوانه الالكتروني بدلاً من كلمة السر.[28]

### 2/5 تحديات حقوق الملكية الفكرية في العصر الرقمي.

إن الحقوق الرقمية للملكية الفكرية تمثل تحدياً قانونياً واقتصادياً وإدارياً، يلقي بظلاله على مجال الملكية الفكرية كله؛ وفي هذا السياق يكون من المناسب أن تطرح بعض التحديات التي تواجهها الملكية الفكرية في مجال الأعمال الإلكترونية، ونحددها في الآتي : -

#### 2/5/1 مشكلة الاحتكار والتعدي على الملكية الفكرية عبر الانترنت.

إن صور وأشكال الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية عبر الانترنت متعددة، ويتعذر حصر هذه الأشكال التي يجمع بينها أنها تتضمن نوعاً من القرصنة الفكرية الإلكترونية، حيث يتم الاعتداء على الحقوق التي تخولها المصنفات باستخدام جهاز الحاسوب، وبصفة خاصة الانترنت،[29] فالإنترنت في جانبه الأهم قام على أساس الوصول الحر إلى المعلومات والخدمة المتاحة للجميع، وإن الكثير من خدماته مجانية، وهذا ما قد يصطدم بشكل قوي مع حقوق الملكية الفكرية القائمة على الحق الحصري للمرخصين، ولعل مما يزيد من هذه المشكلة هو أن الحماية القانونية التي يتطلبها احتكار حقوق الملكية الفكرية تصبح

صعبة جداً مع الانترنت وشبكات الأعمال، والبيئة الرقمية عموماً والتي تتسم بالتشبيك الفائق والإرسال الإلكتروني للوثائق، وبشكل خاص قانون حماية حق المؤلف والناشر، حيث أن قانون حق النشر يحمي تقليدياً الملكية الفكرية للكتاب أو المواد المشمولة بحق النشر من خلال الحماية من إعادة الإنتاج والتوزيع لنسخ العمل، ولكن مع الإرسال الرقمي ليس هناك نسخ مادية.

وإن قوانين حق المؤلف في تطبيقاتها الأساسية هي ظاهرة وطنية، في حين أن اقتصاد المعلومات ظاهرة عالمية، لأن المادة الخاضعة لحق النشر مع الانترنت تكون متاحة في كل مكان، فالخطر الأساسي الذي قد يتعرض له المصنف في مجال الانترنت هو استغلال التفاعلية أو ما يسمى بالتفاعل، وهو من أبرز خصائص الترقيم كإضافة صوت أو صورة أو شكل معين لإخراج المصنف على الانترنت، وهو ما يتعارض مع احترام المصنف، مما يمس بالحق الأدبي، كتحويل الرواية أو القصة إلى مسرحية، أو تحويل المسرحية إلى فيلم سينمائي، كما أن المزج والتفاعل بين مصنف أدبي وفني لمؤلفين مختلفين يثير مشكلة ملكية المصنف الناتجة عن المزج أو التفاعل بين أكثر من مصنف.[30]

كما إن أقصى أشكال الاعتداء من نهب وسلب، هي تلك الظاهرة التي اصطلح على تسميتها حديثاً «بالتقليد والقرصنة» كما اصطلح على تسمية الشخص الذي يقوم بأعمال القرصنة في مجال الفكر «بالقرصان»، وهو ذلك الكائن الطفيلي الذي يقتات على إبداع وموهبة واستثمار الآخرين، ويسطو على ما يمتلكون من ثمرات الجهد ومن دون مقابل، وقرصنة الملكية الفكرية هي التعدي على الحقوق المضمونة للمؤلفين، والتوزيع غير المشروع للأعمال التي تتمتع بحقوق الطبع والنشر.[31] وتأخذ جريمة الاعتداء على المصنفات المنشورة بكل أنواعها عبر شبكة الانترنت واحدة من الصور التالية : -

- تقليد المصنف المنشور في الخارج أو في داخل البلاد أو تصديره إلى الخارج للحصول على ربح مالي نتيجة هذا الاستغلال.
- تضييع أو تجميع أو استيراد بغرض البيع أو تأخير أدوات معدة للتحاليل على أية

حماية تقنية يستخدمها صاحب حقوق المؤلف، وقد ازدادت أهمية الحماية بعد انتشار القنوات الفضائية والأقمار الصناعية وما صاحبها من تطور في وسائل القرصنة.

- الاعتداء على محتوى المصنف عن طريق الاقتباس غير المشروع الذي يُعد أحد أهم

أشكال الاعتداء على محتوى المصنف، ويتحقق بنقل جزء من مصنف مشمول بالحماية دون الإشارة إلى هذا المصنف وإلى اسم مؤلفه، ويلاحظ كذلك أن الاقتباس يظهر دائماً في أحوال النقل الجزئي، ذلك إن نقل المصنف بأكمله لا يعتبر اقتباساً، وإنما يشكل جريمة تقليد للمصنف الأصلي.[32]

- إلى جانب الاقتباسات غير المشروعة يظهر الاعتداء على محتوى المصنف في ترجمة المصنفات دون الحصول على إذن من مؤلفها، حيث يتم ترجمة أصول الكتب الأجنبية دون الحصول على ترخيص أصحابها عن طريق نقل محتويات هذه الكتب وترجمتها إلى لغة أخرى بما يترتب على ذلك من منافسة غير مشروعة للكتب الأصلية.

- ويعتبر الاعتداء على العنوان من أبرز أشكال الاعتداء المباشر الذي يقع على المصنف الرقمي، ويتحقق ذلك عند ظهور مصنف جديد يشمل ذات العنوان لمصنف سبق عليه، وهذا معناه أن المعتدي سلك سبلاً غير مشروعة حتى يستفيد مما حظي به المصنف المعتدي عليه من شيوع وانتشار، بالإضافة إلى بيع المصنفات المقلدة أو عرضها للبيع أو التداول والإيجار مع العلم بكونها مقلدة.[33]

- **خصائص المنتجات الرقمية :**

إن المنتجات الرقمية هي تجمعات من ثنائيات ( O . I )، وإن عملية استنساخها لا تتطلب أشياء مادية، كما هو الحال في الكتاب المادي الذي عند استنساخه يتطلب ورقاً و وقتاً، أما في قواعد البيانات أو الألعاب أو البرمجيات المتخصصة، فإن عملية استنساخها بقدر ما تتسم بالسهولة فإنها لا تترك وراءها شيئاً يذكر لغرض إثبات الانتهاك؛ ولعل هذا هو الذي يجعل التأكيد على الثقة في التعامل والأطراف الموثوقين كوسيلة في ضمان

الاستخدام السليم للحقوق الرقمية الخاضعة للملكية الفكرية،[34] وبالتالي فإن عدم اللجوء إلى الحقوق الرقمية وحمايتها القانونية قد يكون وسيلة أعمال ملائمة في ظل خصائص الانترنت وشبكات الأعمال.

وتعتبر المنتجات الرقمية في الوقت الحالي سلعة يمكن التعامل بها وتسويقها، وقد ساهمت التقنيات الحديثة في سرعة انتشارها، إلا أنها جديرة بالحماية كونها تتطلب نشاطاً وجهداً فكرياً و لو في حده الأدنى، إذ ما يميز هذه السلعة عن باقي السلع أنها تعتبر سلعة غير ملموسة، أي أن تكون عبارة عن مجرد تصور أو فكرة في ذهن صاحب المنتوج، وهذا ما يجعله عرضة لمخاطر القرصنة والسرقة، كما يمكن أن تكون تلك المنتوجات الرقمية نفسها مخالفة للقانون، بحيث تكون ماسة بالنظام العام والآداب العامة في المجتمع أو من شأنها الإضرار بصحة الإنسان والبيئة على حد سواء.[35]

وتعتبر البرمجيات من أكثر المنتجات الرقمية عرضة للقرصنة، بل أن قرصنة البرمجيات لا تكاد يخلو منها بيت من البيوت المستخدمين للحاسوب أو الانترنت، ورغم أن البرمجيات كانت موجودة قبل الانترنت والاستخدام التجاري الواسع لشبكات الأعمال، إلا أنها أصبحت في ظل الانترنت هي القدرة الفكرية والخبرة العظيمة التي تحرك اقتصاد المعلومات كله، والمصدر الأكثر فاعلية وكفاءة في صنع الثروة في الأعمال الإلكترونية.[36]

ولقد تطورت النظرة إلى البرمجية من حيث شمولها بالحماية القانونية، ففي السبعينات عندما كانت صناعة البرمجيات في مهدها، كان هناك الكثير من الجدل حول أحقيتها بشمولها بحق النشر، وفي الثمانينات تم شمولها بحق النشر، مع أن البرمجية هي تأليف شأنها شأن أي بحث أو كتاب مما يتطلب شمولها بحماية حق النشر، فالبرمجة سواء كعمل أدبي (نص) أو فني (صوت وصورة)، أو وظيفي (أنظمة تشغيل، خوارزميات، أو نماذج قائمة على قواعد أو موسيقى أو أغنية...الخ، فإن فيها جانب من التأليف الإبداعي، كما فيها جانب الاستثمار الذي يجب أن يحمي ويحفز من أجل الابتكار اللاحق والتعامل معه على أساس الحقوق والواجبات في إطار الحماية القانونية المشتركة

للأطراف المختلفة،[37] كما أن موقع الويب (web site) بمكوناته المختلفة سواء في صفحاته النصية، والصورية، وأشكاله الرسومية، وأفلامه المتحركة، وتصميمه وتنظيمه الداخلي، يمثل شكلاً من أشكال الإبداع الفني الذي يتمتع بالحماية القانونية حسب قانون حق النشر، ولا بد من التأكيد على أنه في عصر الانترنت وشبكات الأعمال، فإن قواعد البيانات الإلكترونية، أصبحت من الأصول ذات القيمة العالية، ولهذا فإن الرقابة من قبل المحاسبين والمراجعين والمرخصين على الأصول، أصبحت تتضمن التدقيق والمراجعة على هذه القواعد وسلامتها وحمايتها، لأن الخسارة في هذه الأصول الإلكترونية لا تقل أهمية في عالم الأعمال الإلكترونية عن الخسارة في الأصول المادية.

- **جرائم البيئة الرقمية :**

إن أبرز معالم التحول من البيئة التقليدية إلى البيئة الرقمية، هو إحلال مستودعات المعلومات الإلكترونية محل المطبوعات الورقية، وتغيير جميع الإجراءات والعمليات التي يتم فيها التعامل مع هذه البيئة ووسائط حفظها، فالجريمة الإلكترونية أو الاعتداء الإلكتروني أو المخاطر الإلكترونية والاحتيال الإلكتروني، كلها مصطلحات حديثة ترتبط بحداثة تكنولوجيا المعلومات والاتصال، حيث تباينت الآراء ومازالت متضاربة حول توحيد تسمية لهذا النوع من الجرائم: جرائم معلوماتية، جرائم الحاسوب والانترنت، فأحياناً يتم التركيز على تكنولوجيا المعلومات والاتصال كوسيلة لارتكاب هذه الجرائم، وأحياناً أخرى على المعلومات المتداولة باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال كهدف لهذه الجرائم، والجريمة الإلكترونية هي كل سلوك أو فعل غير مشروع يتم بموجبه استهداف الحاسوب أو استعماله كوسيلة أو كمحل لإلحاق الضرر به، أو بالمعلومات المخزنة داخله، أو ما يمثل هذه المعلومات باستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الحديثة،[38]فجرائم المعلوماتية والانترنت هي جرائم ناتجة عن استخدام المعلوماتية والتقنية الحديثة المتمثلة في الحاسوب والانترنت في أعمال وأنشطة إجرامية، وقد عبر خبراء المنظمة الأوروبية للتعاون الاقتصادي عن الجريمة الإلكترونية، بأنها كل سلوك غير مشروع أو مناف للأخلاق والقيم، أو غير مسموح به يرتبط بالمعالجة الآلية للبيانات أو بنقلها.[39]

وتعتبر الجريمة الإلكترونية جريمة عابرة للحدود ترتكب من مسافات متباعدة، وهذا ما يميزها عن الجرائم الأخرى، وكل ما تتطلبه القدرة على استغلال الوسائل التكنولوجية، وأن تتوفر لدى فاعلها معرفة بتقنية الحاسب الآلي، وهناك مجالات للجريمة الإلكترونية أبرزها : -

1. **الجريمة الإلكترونية المعلوماتية**: وهي تهدف للحصول وبطريقة غير شرعية على المعلومات المتواجدة بالحاسوب والشبكات، وقد تصل إلى حد تدميرها وتخريبها أو تحريفها.
2. **الجريمة الإلكترونية المالية**: وهي تستهدف ما تمثله المعلومات من أموال وأصول لجرائم الاحتيال وسرقة بيانات الدفع الإلكتروني، وجرائم التزوير المرتبطة بالغش في السجلات الالكترونية، وتزوير الهوية والغش في نقل الأموال الإلكترونية.
3. **الجريمة الإلكترونية السياسية**: وهي التي تهدف إلى تعطيل الأعمال الحكومية المدنية والعسكرية، وكل أنشطة الإرهاب الإلكتروني، فالإنترنت اليوم تؤمن للجماعات الإرهابية وسيلة اتصال فعالة للتنسيق سواء على الصعيد المحلي أو العالمي.
4. **الجريمة الإلكترونية الثقافية**: وهي الجرائم التي يُعد الحاسوب بيئة لها، ويدخل في هذا المجال الجرائم المرتبطة بالملكية الفكرية للمؤلفات العلمية والأدبية ونسخها بالطرق التكنولوجية، أو استخدامها دون ترخيص كالتعدي على القنوات الفضائية المشفرة وإتاحتها عبر الانترنت، وجرائم المحتوى غير المشروع لنشر مواد مخلة بالحياء والآداب العامة، أو إرسال رسائل تهديد وابتزاز.[40]

■ **طرق حماية حقوق الملكية الفكرية الرقمية :**

إن قضية حماية حقوق الملكية الفكرية في مجال الانترنت، تستدعي توظيف كل الإمكانيات المتاحة والوسائل القانونية اللازمة، وذلك على المستويين الوطني والدولي، إذ أن الواقع اليوم اثبت أنه من غير الممكن أن تستطيع دولة ما لوحدها بجهودها منفردة القضاء على هذا النوع من الجرائم العابرة للحدود.

وتشكل حقوق المؤلف الهدف الأساسي وجوهر الحماية القانونية المقررة لهذه الطائفة من الإبداعات الفكرية، والتي تنقسم إلى نوعين من الحقوق: حق يدافع عن الشخصية الإبداعية للمبدع عبر مصنفه ضد الاعتداءات المحتملة التي يمكن أن تقع من صاحب حق الاستغلال أو شركاء المؤلف أو حتى من الغير، ويعمل على توفير المناخ الملائم لظهور المصنف في صورة يرضى عنها المؤلف، وإعطاء الأخير الحرية في تحديد اللحظة التي يرى فيها المصنف النور؛ وحق تنحصر وظيفته الأساسية في تمكين المؤلف من الاستغلال المالي لمصنفه، وذلك بالحصول على مقابل التنازل عن المصنف أو طرحه للتداول.[41]

إن مضمون حق المؤلف لم يتغير على شبكة الانترنت، حيث يتمتع مؤلفو المصنف الرقمي سواء في مجال الحاسب الآلي أو شبكة الانترنت، بنفس الحقوق التي يتمتع بها مؤلفو المصنفات التقليدية المنصوص عليها ضمن التشريعات والاتفاقيات الدولية، إلا أن الولوج في تفاصيل الحقوق التي يرتكز عليها مضمون حق المؤلف تثير العديد من الإشكالات التي تطرحها الطبيعة التقنية لهذه المصنفات وتعقيداتها، والتي جعلت من الصعوبة حماية حقوق المؤلف بشكل دقيق، خاصة مع تزايد الانتهاكات الواقعة عليها لاسيما وأن ثورة التكنولوجيا والتي مثلتها شبكة الانترنت لم ترافقها بالمقابل ثورة قانونية في إطار الملكية الأدبية والفنية.[42]

ونتيجة للتطورات التقنية الحديثة أسفرت الجهود الدولية الساعية إلى توفير حماية للمصنفات المنشورة إلكترونياً، إلى إصدار معاهدتي المنظمة العالمية للملكية الفكرية(الويبو) (WIPO) (World Intellectual Property Organization)، ويطلق على هاتين الاتفاقيتين اتفاقيتي الانترنت، لأنهما توفران الحماية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة عبر شبكة الانترنت، وقد أبرمت المعاهدة في 20 سبتمبر 1996، ودخلت حيز التنفيذ سنة 2002، وهما اتفاقية الويبو لحقوق المؤلف المعروفة باتفاقية الانترنت الأولى، واتفاقية الويبو لفناني الأداء والتسجيلات الصوتية باتفاقية الانترنت الثانية.[43]

والويبو (WIPO) هي المنتدى العالمي للخدمات والسياسة العامة، والتعاون والمعلومات

في مجال الملكية الفكرية، والويبو وكالة من وكالات الأمم المتحدة التي تمول نفسها بنفسها، ويبلغ عدد أعضائها 192 دولة عضواً، ومهمتها الاطلاع بدور ريادي في إرساء نظام دولي متوازن وفعال للملكية الفكرية يشجع الابتكار والإبداع لفائدة الجميع، وقد أنشأت الويبو في عام 1967.[44]

- **معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف :**

وهي اتفاق خاص في إطار اتفاقية برن وتتناول حماية المصنفات وحقوق مؤلفيها في البيئة الرقمية، وكل طرف متعاقد(حتى وإن لم يكن ملتزماً باتفاقية برن)، يجب أن يمتثل للأحكام الموضوعية الواردة في وثيقة1971 (باريس)، لاتفاقية برن بشأن حماية المصنفات الأدبية والفنية لسنة 1886.[45]

وقد أشارت المعاهدة ضمنياً إلى المصنفات الرقمية، دون تضمينها تعريفاً صريحاً لها، في المادة الثامنة منها عن حديثها على حق المؤلف الحصري في استغلال مصنفه بأي طريقة كانت، ومن ضمنها النشر الرقمي للمصنفات حيث نصت على أنه: «يتمتع مؤلفو المصنفات الأدبية والفنية بالحق الاستئثاري في التصريح بنقل مصنفاتهم إلى الجمهور بأي طريقة سلكية أو لا سلكية، بما في ذلك إتاحة مصنفاتهم للجمهور، بحيث يكون في استطاعة أي شخص من الجمهور الاطلاع على تلك المصنفات من أي مكان وفي أي وقت يختارهما أي فرد من الجمهور بنفسه...»، وفي المقابل حرصت المعاهدة على التأكيد بأن برامج الحاسوب وقواعد البيانات تعتبر من قبيل المصنفات الأدبية التي تتمتع بالحماية القانونية.[46]

- **معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي :**

وتناولت هذه المعاهدة حقوقاً لنوعين من المستفيدين ولاسيما في البيئة الرقمية هما: فنانو الأداء(الممثلون والمغنون والموسيقيون، وما إلى ذلك)، ومنتجو التسجيلات الصوتية(أي الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون الذين يتم تثبيت أصواتهم بمبادرة منهم وبمسؤوليتهم)، كما تتناول الوثيقة ذاتها هذين النوعين من أصحاب الحقوق لأن معظم الحقوق الممنوحة

بموجب المعاهدة لفناني الأداء هي الحقوق المتصلة بما تم تثبيته من أدائهم السمعي البحث، أي موضوع التسجيلات الصوتية.[47]

وتناولت المعاهدة أيضاً المصنفات الرقمية بطريقة ضمنية كذلك، وذلك من خلال ما ورد في المادة السابعة منها والتي تنص على أنه: «يتمتع فنانو الأداء بالحق الاستئثاري في التصريح بالاستنساخ المباشر أو غير المباشر لأوجه أدائهم المثبتة في تسجيلات صوتية، بأي طريقة أو بأي شكل كان»، فقد حاولت هذه المادة التصدي للمشكلات التي ظهرت في مدى اعتبار التثبيت على الدعامات الإلكترونية من قبيل النسخ، وما إذا كان التحميل ولو للحظات محدودة لأحد المصنفات على أجهزة المستخدم، يُعد من قبيل الاعتداء على المصنفات محل الحماية، وعما إذا كان القيام بهذه الأعمال أو غيرها(كالنسخ الإلكتروني)، يقتضي الحصول على إذن أو ترخيص من صاحب حق المؤلف أو صاحب الحق المجاور، قياساً على ما يقتضيه النسخ التقليدي من الحصول على إذن مكتوب ومحدد به حدود التصريح من حيث الحق والمكان والزمان والمدى والغرض...إلخ،[48] وبالإضافة لما ورد في المادة 11 منها، والتي تنص على أنه:»يتمتع منتجو التسجيلات الصوتية بالحق الاستئثاري في التصريح بالاستنساخ المباشر أو غير المباشر لتسجيلاتهم الصوتية بأي طريقة أو بأي شكل كان»، وإن حق الاستنساخ المنصوص عليه في هاتين المادتين ينطبق انطباقاً كاملاً على المحيط الرقمي ولاسيما على الانتفاع بأوجه الأداء والتسجيلات الصوتية في هذا المحيط الرقمي.[49]

وتعد اتفاقيتي الانترنت الأولى والثانية لسنة 1996 من أهم انجازات المنظمة العالمية للملكية الفكرية، فقد ساعدتا بدرجة كبيرة على وضع قواعد دولية لمنع الوصول إلى المصنفات الإبداعية أو الانتفاع بها على الشبكات الرقمية، فهي أول خطوة لتنظيم حقوق الملكية الفكرية على المستوى الدولي تعكس إقراراً دولياً بأهمية حق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية، فقد جاءت اتفاقية الانترنت الأولى المتعلقة بحماية حق المؤلف للتصدي للمشكلات الناجمة عن التكنولوجيا الرقمية، أما اتفاقية الانترنت الثانية المتعلقة بحماية الحقوق المجاورة، فقد خُصصت لسد النقص المسجل في اتفاقية روما ذات الصلة بالحقوق

المجاورة، والتي لم تعد كافية لمواجهة التطورات والتغيرات التكنولوجية،[50] وبالرغم من إسهام هاتين الاتفاقيتين في إرساء قواعد الحماية لحقوق الملكية الفكرية عبر شبكة الانترنت، إلا أن موضوع حماية الملكية الفكرية الرقمية وباعتباره موضوع ذو طبيعة مستمرة مع استمرار عملية التقدم والتطور التكنولوجي والعلمي، فإن ذلك يجسد تحدياً كبيراً في مواجهة المشرع الدولي، فلا بد من العمل المستمر على توسيع مضمون الاتفاقيات الحديثة في ظل هذا التحول العالمي الكبير.

- **اتفاقية برن (Berne Convention)الخاصة بحماية الآثار الأدبية والفنية وحماية المصنفات وحقوق مؤلفيها :**

وقد أبرمت في عام 1886، وجرى تعديلها سنة 1979، وتتيح الاتفاقية للمبدعين، مثل المؤلفين والموسيقيين والشعراء والرسامين وما إلى ذلك؛ سبل التحكم في طريقة استخدام مصنفاتهم ومن يستخدمها وبأية شروط، وتقوم على ثلاث مبادئ أساسية وهي: **مبدأ المعاملة الوطنية** أي أن المصنفات الناشئة في إحدى الدول المتعاقدة التي يكون مؤلفها من مواطني تلك الدول، أو التي نُشرت للمرة الأولى في تلك الدولة يجب أن تحظى في كل دولة من الدول المتعاقدة الأخرى بالحماية نفسها التي تمنحها لمصنفات مواطنيها_ **ومبدأ الحماية التلقائية** أي أن حماية المصنفات غير مشروطة باتخاذ أي إجراء شكلي _ **ومبدأ استقلالية الحماية** بحيث لا تتوقف الحماية على تلك الممنوحة في بلد المنشأ، بالإضافة إلى ذلك اشتملت هذه الاتفاقية على رزمة من الأحكام تتعلق بالحد الأدنى للحماية الواجب منحها، فإذا حدد تشريع أية دولة متعاقدة مدة للحماية أطول من الحد الأدنى المنصوص عليه في الاتفاقية، وتوقفت حماية المصنف في بلد المنشأ، جاز رفض الحماية عند انتهاء مدتها في بلد المنشأ.[51]

ومن أهم بنودها بالنسبة إلى المصنفات، يجب أن تشمل الحماية « كل إنتاج في المجال الأدبي والعلمي والفني أياً كانت طريقة أو شكل التعبير عنه».[52]

ونصت المادة (3) من الأمر (03 – 05) على خضوع حماية حقوق المؤلف لأربع مبادئ عامة والمتمثلة في:[53]

- حماية إبداعات الأشكال وليس الأفكار.
- الأصالة كشرط أساسي للحماية .
- استقلالية الحماية عن القيمة والاستحقاق و وجهته أو شكل التعبير .
- عدم ارتباط الحماية بإجراءات شكلية معينة .

● **اتفاقية تريبس(TRIPS)** :

عقدت اتفاقية تريبس في يناير عام 2002، ولا تزال هذه الاتفاقية تعتبر أكثر الاتفاقيات متعددة الأطراف، وشمولية فيما يتعلق بالملكية الفكرية، حيث تعتبر نقلة نوعية مهمة في حماية حقوق الملكية الفكرية من حيث تقوية الحماية الممنوحة لهذه الحقوق، ووسائل وطرائق هذه الحماية، حيث أن هذه الاتفاقية لم تأتي منفصلة أو منعزلة عن الاتفاقيات الدولية الأخرى المتعلقة بحماية مختلف حقوق الملكية الفكرية، وإنما استوعبتها وطورت أحكامها بما يتفق مع التطورات الحالية، إذ تغطي حقوق الطبع والنشر والتأليف، والعلامات التجارية، والأدلة الجغرافية والتصميمات الصناعية، وبراءات الاختراع... وغيرها، وأضافت إليها أنواعاً جديدة من الحقوق التي لم تكن معروفة من قبل، ولم تتوقف الاتفاقية عند هذا الحد، بل أحالت إلى بعض أحكام تلك الاتفاقيات بحيث تصبح النصوص التي تمت الإحالة إليها من تلك الاتفاقيات جزءاً من اتفاقية تريبس، وتلتزم الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بتطبيق أحكام تلك الاتفاقيات وتعديل تشريعاتها بما يتفق مع أحكامها.[54]

وأوجبت المادة (1/45) من اتفاقية تريبس: «على الدول الأعضاء أن تمنح للسلطات القضائية صلاحية الأمر بدفع تعويضات مناسبة لصاحب الحق مقابل الضرر الذي حدث بسبب التعدي»، كما ألزمت الفقرة (2) من المادة (45) من نفس الاتفاقية على الدول الأعضاء أن تخول للسلطات القضائية أن تأمر المتعدي بأن يدفع لأصحاب الحق تكليف الإنفاذ واسترداد الإرباح أو الأضرار القانونية.[55]

● **معاهدة قانون براءات الاختراع :**

وافقت الدول الأعضاء في منظمة WIPO بالإجماع على تطبيق هذه المعاهدة في الأول من يونيو عام 2001، وتتكون معاهدة قانون براءات الاختراع من27 مادة توضح المادة الثالثة منها أنواع الطلبات وبراءات الاختراع التي تغطيها المعاهدة.[56]

وهناك غيرها العديد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المبرمة لحماية حقوق الملكية الفكرية، كاتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، واتفاقية جنيف لحماية منتجي الفونوجرام من نسخ تسجيلات الفونوجرام دون تصريح، واتفاقية مدريد لمنع تزييف اسم منشأ السلع أو الغش فيه، ومعاهدة قانون العلامات التجارية، ومعاهدة بودابست الدولية الخاصة بتنظيم حيازة الكائنات الحية الدقيقة للأغراض الخاصة ببراءات الاختراع... وغيرها العديد من الاتفاقيات والمعاهدات التي تسعى إلى جانب ضمان الحماية للملكية الفكرية إلى تنسيق التشريعات والإجراءات الوطنية في مجال الملكية الفكرية، وتبادل المعلومات في مجال الملكية الصناعية، كما أنها تقوم بتسهيل تسوية المنازعات القائمة بين الأطراف الخاصة في مجال الملكية الفكرية، واستخدام تكنولوجيا المعلومات كوسيلة لتخزين المعلومة القيمة المتعلقة بالملكية الفكرية.

والتزاماً بالاتفاقيات الدولية، وخاصة التابعة لمنظمة ويبوWEPO، والاتفاقيات المرتبطة بمنظمة التجارة العالمية، وخاصة اتفاقية تريبسTRIPS، تعاظم اهتمام الدول العربية بمسألة حماية حقوق الملكية الفكرية، ووضع التشريعات الخاصة بمواكبة التطورات في قطاع المعلوماتية والبرمجيات، وقد تحددت إلتزامات عدداً من الدول العربية في مجال حقوق الملكية الفكرية من واقع عضويتها في منظمة التجارة العالمية ومنظمة WIPO، وتوقيعها على المعاهدات والاتفاقيات التي تحكمها، وهناك 11 دولة عربية أعضاء في منظمة التجارة العالمية من أصل 142 دولة في منظمة التجارة العالمية، وفيما يتعلق بعضوية ويبوWIPO فهناك 18 دولة عربية عضو من أصل 177 عضو في منظمة ويبو؛ وباستعراض الجهود العربية في مجال حماية الملكية الفكرية، نجد نموذج الإمارات العربية

المتحدة والتي قطعت أشواطاً مهمة، حيث يتوقع في السنوات القليلة القادمة انخفاض نسبة القرصنة إلى ما دون 25 ٪ ، وهي نسبة مماثلة للسائدة في الولايات المتحدة الأمريكية.[57]

وعلى صعيد الجهود العربية المشتركة نشير إلى المجمع العربي لحماية الملكية الفكرية والذي تأسس منذ عام 1978، ومقره عمان بالأردن، حيث نجد أنه منذ مطلع التسعينيات، قد عزز المجمع من نشاطه، وبدأ يقدم مجموعة من الدورات التدريبية المتخصصة في مجال حقوق الملكية الفكرية، وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية، وحمايتها على شبكة الانترنت، كما قام بإعداد قاموس متخصص في الملكية الفكرية، اعتمدته منظمة WIPO، وهو الأول من نوعه في الدول العربية، بالإضافة إلى إصدار نشرة فصلية، وتنظيم العديد من المؤتمرات والندوات المتخصصة في حماية الملكية الفكرية.[58]

ولقد شهدت الثمانينات والتسعينيات من القرن الماضي موجة واسعة من التدابير التشريعية في حقل حماية حق المؤلف، والحقوق المجاورة على الصعيد العربي والعالمي، وشهد مطلع التسعينيات إقرار قوانين عديدة أو تعديل القوانين القائمة لجهة حماية برامج الحاسوب، وقواعد البيانات.

وفي أكتوبر عام 1989 انعقدت الدورة السابعة لمؤتمر الوزراء المسئولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي، وقرر السادة الوزراء دعوة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم إلى إعداد مشروع تشريع عربي موحد يستأنس فيه بالتشريعات القائمة لحماية المصنفات الفنية في ضوء واقع التقدم المتزايد في الإنتاج السمعي والمرئي، على أن يقدم هذا المشروع إلى المؤتمر في دورته القادمة، وفي الدورة التاسعة للمؤتمر المنعقد في (بيروت– يناير1994)، اطلع المؤتمر على مشروع التشريع النموذجي العربي الموحد لحماية المصنفات الفنية الذي أعدته المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تنفيذاً لقرار المؤتمر في دورته السابعة وأوصى بما يلي: –

– دعوة المنظمة إلى تعميم المشروع على الدول لإبداء ملاحظاتهم عليه .

– دعوة الدول إلى دراسة المشروع وتزويد المنظمة بملاحظاتها واقتراحاتها حوله، تمهيداً لإعادة صياغته بما يتفق مع أراء الدول.

– دعوة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم إلى عرض المشروع في صيغته المعدلة على الدورة القادمة للمؤتمر.

وفي اجتماع اللجنة التقييمية لأعمال مؤتمر الوزراء المسئولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي المنعقد بالقاهرة من8–12/7 /1998، وضع أعضاء اللجنة الصيغة النهائية للمشروع بعد أن تدارسوا كل ما ورد إلى المنظمة من ملاحظات وتعليقات من الدول العربية واسترشدوا بها، وتم التأكيد على ضرورة أن يلتزم الجميع بما نصت عليه الاتفاقيات الدولية في هذا الشأن وهي: –

– اتفاقية روما لسنة 1961 والاتفاقية الدولية لحماية فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية، وهيئات الإذاعة.

– اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية.

– اتفاقية تريبس.

واعتمدت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم هذا المشروع، واعتبرته أساساً لعملهم في حماية حقوق المؤلف، وإن المشروع المقترح أطلق عليه اسم «التشريع النموذجي لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة «، والجدير بالذكر أن إحدى عشرة دولة عربية وقعت على الاتفاقية العربية لهذا المشروع لحماية حقوق المؤلف وهي: الأردن، والإمارات العربية المتحدة، وتونس والجزائر والسودان والعراق وفلسطين والكويت وليبيا والمغرب وموريتانيا.[59]

ويقع هذا التشريع في ثلاثة وخمسون مادة مقسمة على ستة فصول هي على التوالي: –

**الفصل الأول:** حماية المصنفات .

**الفصل الثاني:** حماية فناني الأداء و منتجي التسجيلات السمعية و هيئات الإذاعة .

**الفصل الثالث:** القيود الواردة على الحقوق المالية .

**الفصل الرابع:** الإجراءات التحفظية و الجزاءات .

**الفصل الخامس:** التحكيم و الإدارة الجماعية للحقوق المالية .

**الفصل السادس:** أحكام ختامية.[60]

- **الملكية الفكرية في المستودعات الرقمية :**

إن المستودع الرقمي المؤسسي أساسه الجامعة، وهو عبارة عن مجموعة من الخدمات التي تقدمها الجامعة لمجتمعها الأكاديمي، من أجل إدارة ونشر المواد الرقمية التي أنتجتها المؤسسة ومنسوبيها، على أن يكون هناك إلتزام تنظيمي للإشراف على هذه المواد الرقمية بما في ذلك الحفظ طويل الأجل كلما كان ذلك مناسباً، وكذلك قضية التنظيم والإتاحة أو التوزيع.[61]

وتعتبر الجامعات ومؤسسات البحث العلمي بمثابة منبع للاقتصاد المعرفي، فالملكية الفكرية تضيف آلية أخرى تمكن الجامعات من نشر المعارف التي تنتجها، وتضمن استخدام تلك المعارف في القطاعات الاقتصادية، وتقوم منظمة الويبو بتوفير ما يلزم من مشورة ودعم لمساعدة الجامعات والمؤسسات البحثية حول العالم على الاستفادة من ملكيتها الفكرية ومواصلة الإسهام في التطوير والابتكار،[62] فبدون وثيقة واضحة ورسمية لحماية حقوق الملكية الفكرية، واستخدام تلك الحقوق لن يكون لأصحاب المصالح على صعيد الجامعات/مؤسسات البحث (أساتذة– باحثين– طلاب... وغيرهم) وشركاء التسويق (الجهات الصناعية الراعية أو المنظمات غير البحثية)، أي إرشادات عن كيفية اتخاذ قرارات بشأن الملكية الفكرية.

وتعتبر المستودعات الرقمية إحدى مبادرات الوصول الحر للمعلومات، لكن هذا لا يعني ضياع حقوق المؤلف، فهي لا تزال في قبضته، حيث أن حركة الوصول الحر تسهم في الحفاظ على الحقوق الأدبية وإعادتها إلى أصحابها، وذلك من خلال سهولة الكشف

عن سرقة الأعمال المتاحة للاستخدام في المنصات التي تتبنى الوصول الحر لمقتنياتها، فالعمل الأصلي يكون متاحاً عبر الانترنت، وبالتالي يكون معروفاً للمختصين ويمكن إيجاده بسهولة عبر محركات البحث، وهذا بطبيعة الحال عكس الأعمال غير الرقمية أو الرقمية غير المتاحة للاستخدام حيث يصعب اكتشاف الانتحال أو السرقة منها؛[63] وعليه فإن المعاهدات والقوانين والتشريعات المتعلقة بحماية حق المؤلف، والملكية الفكرية في البيئة الرقمية، تمثل المرجعية القانونية لحماية حق المؤلف، والملكية الفكرية في المستودعات الرقمية، باعتبارها واحدة من أدوات إتاحة المعرفة في البيئة الرقمية.

وبما أن الجامعات هي أساس المستودع الرقمي المؤسسي وجب التعرف على الكيانات الرقمية المودعة في المستودعات الرقمية للجامعات، وهي : – [64]

1. الرسائل العلمية (الماجستير والدكتوراه)، تمثل المحتوى الأكبر والأكثر أهمية المودع في المستودعات الرقمية للجامعات، وهي مصادر أولية للمعلومات لا يتم نشرها في منافذ النشر الأخرى.
2. بحوث أعضاء هيئة التدريس والطلاب وعموم الباحثين من منسوبي الجامعة، وهذه تمثل أيضاً إضافة كبيرة للمعرفة البشرية.
3. الكتب الإلكترونية التي قام بتأليفها منسوبي الجامعة ويمتلكون حقوق طبعها ونشرها.
4. الدوريات العلمية التي تصدرها الجامعة، والمتاحة عبر المستودع الرقمي للجامعة ومتاحة لعدد كبير من القراء الاطلاع عليها.
5. أوراق المؤتمرات التي قام بإعدادها منسوبي الجامعة.
6. النشرات الدورية التي تصدرها كليات وإدارات ومراكز الجامعة عن أنشطتها المختلفة.
7. التقارير الفنية وتقارير المشروعات وأدلة العمل والتوثيق.

ولكي يتمتع المصنف الرقمي بالحماية القانونية وفقاً لما استقرت عليه معظم التشريعات الدولية والمحلية، لابد من توفر معيارين في المصنف، وهما : – [65]

– **معيار الأصالة**: حتى يتمتع المصنف بالحماية القانونية لابد وأن يكون ذا أصالة، فالأصالة إذا هي المعيار الذي يتحدد على أساسه المصنف الذي يخضع للحماية، وفي حال تخلفه تتخلف الحماية عنه.

– **معيار التجسيد المادي المحسوس للمصنف**: لإسباغ الحماية القانونية على الإنتاج الذهني بأنواعه المختلفة، لا يكفي أن يكون هذا المصنف أصيلا فقط بل يجب أن يخرج هذا المصنف إلى حيز الوجود الذي تتجاوز به الأفكار مجرد كوامن النفس وخبايا الفكر، أي أن يتم التعبير عن هذا الإبداع بأية طريقة من طرق العمل الإبداعي دون تخصيص لطريقة معينة.

وتعتمد سياسة الملكية الفكرية في بنيتها على قوانين وتشريعات ومعاهدات الملكية الفكرية العالمية والإقليمية والمحلية، كاتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية، ومعاهدتي الويبو بشأن حق المؤلف والأداء والتسجيل الصوتي، كما إن أهم العناصر المكونة لسياسة الملكية الفكرية تشتمل على بيان الحقوق المتعلقة بالمؤلفين، وحق المؤسسة المالكة للمستودع الرقمي، وحقوق المؤسسات الشريكة، بالإضافة إلى بيان حقوق النشر والإتاحة، واعتماد التراخيص المناسبة لكل كيان رقمي، وصياغة الاتفاقيات اللازمة التي يجب أن توقع بين المستودع الرقمي والمؤلفين.[67]

وتوفر سياسة الإتاحة آلية الوصول إلى البيانات والنصوص الكاملة المودعة في المستودع الرقمي، كتحديد شكل الإتاحة (بيانات وصفية، نص كامل،...)، ومستوى الإتاحة (كلي، جزئي، مستخلص فقط، عبر برمجية معينة،...)، ومدى الإتاحة (محلي داخل المؤسسة أو مفتوح)، والوسائط التي تتاح عبرها الكيانات الرقمية (المستودع، روابط خارجية، برمجيات أخرى).[68]

أما سياسة الإيداع والحفظ الرقمي فيتم فيها بيان الإيداع (إلزامي أو اختياري)،

والفئات الملزمة بإيداع أعمالها العلمية في المستودع (مؤلفون، باحثون،... وما إلى ذلك)، واعتماد الآليات اللازمة لذلك ومسؤولية الإيداع (الموظف المسئول، أو المؤلف)، ويعتبر الحفظ الرقمي سلسلة من الإجراءات اللازمة لضمان الوصول المستمر والموثوق للمصادر الرقمية، وهو نشاط أرشيفي يعتني بالكيانات الرقمية وبياناتها، وصيانتها ومراجعتها، وسياسة الحفظ الرقمي تتطلب بداية تحيد الكيانات الرقمية، وأي هذه الكيانات يحتاج إلى حفظ قصير، أو متوسط أو طويل المدى، ويجب أن تشتمل هذه السياسة على توضيح مبررات تطبيق الحفظ الرقمي، وتحديد الإلتزامات التنظيمية والمالية المطلوبة، وبيان أهم استراتيجيات الحفظ الرقمي، ومن أهمها إستراتيجية النسخ الاحتياطي (Backup)، التي تعمل على إنشاء مطابقة للكيانات الرقمية المودعة في المستودع الرقمي بصفة دورية وعلى فترات منتظمة، ضماناً لعدم فقدان محتوى المستودع أو فقدان البيانات.[69]

■ **نتائج الدراسة :**

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج بعد عرضنا لموضوع حقوق الملكية الفكرية في ظل البيئة الرقمية بمحاوره المتعددة، وهي على النحو التالي : –

1. بعد تسليط الضوء على المفاهيم الأساسية لحقوق الملكية الفكرية، تبين أن العنصر المشترك بين معظم أنواع الملكية الفكرية هو أن للمالك الحرية المطلقة في استعمال ملكيته، أو منع الآخرين من استعمالها، وذلك في نطاق ما يسمح به القانون.
2. تمثلت أبرز التحديات التي تواجه الملكية الفكرية الرقمية في التطور الحاصل في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بشكل عام، وظهور صناعة النشر الالكتروني، والذي ساهم بشكل خاص في عملية التعدي على الملكية الفكرية عبر الانترنت، إذ أن المادة الخاضعة لحق النشر الإلكتروني تكون متاحة في كل مكان وعابرة للحدود، ومعرضة للتقليد والقرصنة، فجرائم المعلوماتية والانترنت جرائم ناتجة عن استخدام التكنولوجيا الحديثة المتمثلة في إمكانيات الحاسوب المتطورة والانترنت للقيام بأعمال وأنشطة إجرامية.

3. إن طرق حماية حقوق الملكية الفكرية الرقمية تستدعي توظيف كل الإمكانيات المتاحة والوسائل القانونية اللازمة؛ حيث أسفرت الجهود الدولية والعربية إلى توفير حماية للمصنفات المنشورة الكترونياً، وذلك من خلال إصدار العديد من المعاهدات والاتفاقيات التي توفر الحماية لحقوق المصنفات وحقوق المؤلفين على حد سواء، وقد ساعدت المعاهدات والاتفاقيات التي تم ذكرها في هذه الدراسة كمعاهدة الويبو، واتفاقية برن، واتفاقية تربيس...وغيرها العديد من الاتفاقيات والجهود العربية والدولية، على وضع قواعد دولية لمنع الوصول إلى المصنفات الرقمية والعبث بها على الشبكات الرقمية.

■ **توصيات الدراسة** :

على ضوء ما سبق توصي الدراسة بالآتي : -

1 . ضرورة التوعية بأهمية الملكية الفكرية الرقمية، والتي كانت نتاج التطورات الهائلة في مجال تكنولوجيا المعلومات، وذلك من خلال تسليط الضوء على مفهوم الملكية الفكرية الرقمية عن طريق تنظيم وعقد الندوات واللقاءات العلمية وإعداد الدراسات العلمية المتنوعة في هذا المجال، باعتبار أن هذه المسألة تتعلق بحماية الحقوق.

2. توظيف كل الإمكانيات التكنولوجية المتاحة والوسائل القانونية اللازمة على المستويين العربي والدولي في القضاء على الجرائم الإلكترونية العابرة للحدود، والتي تهدف للحصول على المعلومات المتواجدة بأجهزة الحواسيب والشبكات.

3. بالرغم من وجود اهتمام دولي وعربي بموضوع الملكية الفكرية الرقمية في الآونة الأخيرة، إلا أن عمليات الانتحال والقرصنة في جميع أنحاء العالم، مازالت موجودة ولا يجب تجاهلها ووجب إثبات حقوق أصحاب المصنفات الرقمية، وكل منا يدرك مدى حاجة الإنسانية إلى صناعة المعلومات الالكترونية، ومن ثم فلابد من التأكيد على ضرورة الإلتزام بما ينص عليه قانون حق المؤلف، فهو بمثابة الصخرة الأساسية التي ترتكز عليها تلك الصناعة، فتلك المصنفات التي بذل أصحابها جهد فكري وإبداعي جعل من الواجب حمايتها، لذلك كان لزاماً على المشرع الدولي والعربي بصفة خاصة، وضع وسائل قانونية جديدة تتماشى مع تطور البيئة الرقمية.

■ قائمة الهوامش المصدارية :

1. – رضا متولي وهدان. حماية الحق المالي للمؤلف. – الإسكندرية: دار الجامعية الجديدة للنشر، 2001. ص 61 .

2. – فوزية بوخملة. "طرق البحث العلمي والتهميش في البيئة الرقمية" .مركز جيل البحث العلمي. ديسمبر، 2015 متاح عبر: http://jilrc.com تاريخ الاطلاع : 26 / 9 / 2022 .

3. – الزهراء العناني، نبيل عنكوش." تثمين الأرشيف في البيئة الرقمية : دراسة في المفاهيم والأدوات". مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية. ع 49، 2018، ص 135 .

4. – إبراهيم أحمد الدوي ." حقوق المؤلف و حقوق الرقابة". مجلة العربية 3000. ع 2، يونيو 2005، ص 114. متاح عبر: http://alarabiclub.org/index. تاريخ الاطلاع : 28 / 9 / 2022 .

5. – محمد السيد محمود فودة. حقوق الملكية الفكرية : نشأتها – الواقع و المستقبل. – بحث مقدم إلى المؤتمر العربي الثاني عشر للاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات. الشارقة، نوفمبر 2001، ص 14.

6. – عبد الرزاق السنهوري. الوسيط في شرح القانون المدني: الجزء الثامن. – القاهرة: دار النهضة العربية، 2006. ص 257 .

7. – صلاح زين الدين. المدخل إلى الملكية الفكرية: نشأتها ومفهومها و نطاقها. – عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2006. ص 24

8. – عامر محمد الكسواني. الملكية الفكرية. – عمان: دار الجيب للنشر والتوزيع، 1998. ص 68 .

9. – رياض بن ناصر الفريجي. " تحولات البيئة الرقمية في مجتمع المعرفة وانعكاساتها على حقوق الملكية الفكرية بالمملكة العربية السعودية: قراءة في ديناميكية الواقع وإحداثيات المستقبل". المجلة المصرية لبحوث الاتصال الجماهيري. ديسمبر 2020. ص 242 .

10. – نفس المصدر السابق، ص 235 .

11. – علاء الدين يوسفي، حمدي عبد المؤمن." الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية في ظل تحديات البيئة الرقمية الراهنة " . مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية. ع 1، مج 1، الجزائر 2018 . ص 220 .

12. – محمد حسني عباس . الملكية الصناعية و المحل التجاري . – القاهرة : دار النهضة العربية، 1970 . ص 244 .

13. – محمد السيد محمود فودة . حقوق الملكية الفكرية : نشأتها – الواقع و المستقبل . مصدر سبق ذكره، ص 19.

14. – عجة الجيلاني . أزمات حقوق الملكية الفكرية . – الجزائر : دار الخلدونية للنشر و التوزيع، 2012 . ص 91 .

15. – صلاح زين الدين . المدخل إلى الملكية الفكرية، مصدر سبق ذكره، ص 32 .

16. – رياض بن ناصر الفريحي. مصدر سبق ذكره . ص 242 .

17. – بقنيش عثمان، وسيمة مصطفى هنشور ." حماية الملكية الفكرية عبر الانترنت في إطار المنظمة العالمية للملكية الفكرية ". مجلة البحوث في الحقوق و العلوم السياسية . ع 2، 2016، ص 362.

18. – محمد حماد مرهج الهيتي ." نطاق الحماية الجنائية للمصنفات الرقمية: دراسة مقارنة في القوانين العربية لحماية حق المؤلف". مجلة الشريعة و القانون . ع 48، أكتوبر 2011، ص 376 .

19. – محمد محمد شتا . فكرة الحماية الجزائية لبرامج الحاسوب الآلي . – دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2001، ص 36 .

20. – محمد عبد الرؤوف طالب حسينات . الحماية المدنية لحق المؤلف في التشريعين المصري والأردني، كلية القانون: جامعة القاهرة، مصر – 2006 ( أطروحة دكتوراه )، ص 197 .

21. – عبد الرحمن الطاف. "تحديات حماية الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية".2016. متاح عبر:www.arabipcenter.com تاريخ الاطلاع : 15/8/2022 .

22. – نفس المصدر السابق .

23. – نايت اعمر علي. الملكية الفكرية في إطار التجارة الالكترونية. كلية الحقوق والعلوم السياسية . جامعة معمري، الجزائر، 2014 (رسالة ماجستير)، ص 17 .

24. – سعد محمد الهجرسي. الاتصالات والمعلومات والتطبيقات التكنولوجية . – الإسكندرية : دار الثقافة العلمية، 2000، ص 277 .

25. – احمد فضل شبلول . ثورة النشر الالكتروني . – الإسكندرية : دار وفاء للنشر و التوزيع، 2004 . ص 10 .

26. – هدى محمد باطويل . " النشر الالكتروني : دراسة لأهم القضايا ذات العلاقة بعالم المكتبات و المعلومات " . الاتجاهات الحديثة في المعلومات و المكتبات . ع 17، 2002 . ص 43 .

27. – بقتيش عثمان، وسيمة مصطفى هنشور . مصدر سبق ذكره . ص 366 .

28. – نايت اعمر علي . مصدر سبق ذكره، ص 22 .

29. – طارق كاظم عجيل. " حماية حقوق الملكية الفكرية في نطاق التعليم الالكتروني " . مجلة الكلية الإسلامية الجامعة . ع 22، العراق 2013، ص 356 .

30. – رياض بو جلال . أنواع التعدي على حقوق المؤلف في بيئة الانترنت، مدونة بحوث في علم المكتبات . متاح عبر : http://ertaertertret.blogspot.com.archive.html تاريخ الاطلاع : 2/7/2022 .

31. – علاء الدين يوسفي، حمدي عبد المؤمن . مصدر سبق ذكره . ص 225 .

32. – نفس المصدر السابق . ص 227 .

33. – مليكة عطوى. الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت : دراسة وصفية . كلية العلوم السياسية . جامعة دالي إبراهيم – الجزائر، 2010 ( أطروحة دكتوراه ) . ص 242 .

34. – نجم عبود نجم. الإدارة و المعرفة الإلكترونية : الإستراتيجية – الوظائف – المجالات . – عمان : دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2009 . ص 602 .

35. – قزوت لامية، بلحيمر عمار . " المنتوج الرقمي و طرق حمايته في القانون الجزائري " . المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية والاقتصادية . مج 57، ع4، 2020 . ص 388 .

36. – نجم عبود نجم . مصدر سبق ذكر . ص 593 .

37. – نجم عبود نجم . مصدر سبق ذكره . ص 595 .

38. – حديد نوفيل، بوزيد هجرة سومية. " نجاح مشروع الحكومة الالكترونية اجتناب الفشل من خلال إدراك المخاطر الالكترونية " . مجلة علوم الاقتصاد و التسيير و التجارة . ع31، 2015 . ص 190 .

39. – عبد الله عبد الكريم عبد الله، الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت، الإسكندرية : دار الجامعة الجديدة، 2008 . ص 33 .

40. – حديد نوفيل، بوزيد هجيرة سومية . مصدر سبق ذكره، ص 201 .

41. – أمال سوفالو. حماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية. كلية الحقوق – جامعة الجزائر، 2017 ( أطروحة دكتوراه )، ص 92 .

42. – أمال سوفالو. حماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية. مصدر سبق ذكره، ص 92 .

43. – المنظمة العالمية للملكية الفكرية . متاح عبر: http://www.wipo.int تاريخ الاطلاع 1/9/2022 .

44. – نفس المصدر السابق .

45. – عبد الله عبد الكريم عبد الله . مصدر سبق ذكره، ص 46 .

46. – عبد الله عبد الكريم عبد الله . مصدر سبق ذكره، ص 109 .

47. – أمال سوفالو . مصدر سبق ذكره، ص 23 .

48. – حسن جميعي . " حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في المحيط الرقمي " . منشورات الويبو، 2004 . ص 20،متاح عبر : https://www.wipo.int تاريخ الاطلاع 4/9/2022 .

49. – نفس المصدر السابق .

50. – بقنيش عثمان محاضر، وسيمة مصطفى هنشور. مصدر سبق ذكره، ص 371 .

51. – علاء الدين يوسفي، عبد المؤمن حمدي . مصدر سبق ذكره . ص234 .

52. – اتفاقية برن . متاح عبر : https://www.wipo.int/treaties/ar/ip/berne/summary_berne.html، تاريخ الاطلاع : 1/9 /2022 .

53. – حاج صدوق ليندة . " الحماية القانونية للمصنفات الفكرية وفقا للتشريع الجزائري " . مركز جيل البحث العلمي . ع 27، مارس 2020، ص 13 .

54. – غسان رباح . الوجيز في قضايا الملكية الفكرية و الفنية مع دراسة حالة حول الجرائم المعلوماتية . – بيروت : منشورات الحلبي الحقوقية، 2008 . ص 179 .

55. – مها مصطفى عمر عبد العزيز . " مبادرات حماية حقوق الملكية الفكرية في البيئة الالكترونية : حق المؤلف نموذجا " . مجلة بحوث العلاقات العامة . ع 8، سبتمبر، 2015، ص 199 .

56. – كرتيس كوك . حقوق الملكية الفكرية . – القاهرة : دار الفاروق للنشر و التوزيع، 2006 . ص 72 .

57. – علاء الدين يوسفي، عبد المؤمن حمدي . مصدر سبق ذكره . ص 239 .

58. – المصدر السابق . ص 239 .

59. – رحاب فايز أحمد سيد . " حماية حقوق المؤلف في عصر الويب : دراسة تحليلية مقارنة " . المجلة العربية للدراسات المعلوماتية . ع1، يوليو 2012، ص 53 .

60. – نفس المصدر السابق . ص 54 .

61. – عادل إسماعيل حمزة، مظفر أنور عبد الرحيم، عبد الله عوض الكريم حاج أحمد . " واقع حماية الملكية الفكرية في المستودعات الرقمية للجامعات السعودية " . مركز جيل البحث العلمي : سلسلة كتاب أعمال المؤتمرات . ع 27، مارس 2020 . ص 39 .

62. – عادل إسماعيل حمزة . مظفر أنور عبد الرحيم. عبد الله عوض كريم حاج أحمد، مصدر سبق ذكره. ص 40 .

63. – فهد بن عبد الله بن عبد العزيز الضويحي . المستودعات الرقمية المؤسسية في الجامعات السعودية : نحو رؤية لمشروع وطني لدعم مبادرات إنشائها وإدارتها . – قسم علم المعلومات، جامعة الملك عبد العزيز، 2014 ( أطروحة دكتوراه )، ص 64 .

64. – عادل إسماعيل حمزة، مظفر أنور عبد الرحيم، عبد الله عوض كريم حاج أحمد . مصدر سبق ذكره، ص 41 .

65. – أمال سوفالو . مصدر سبق ذكره، ص 25 .

66. – أسامة محمد عطية خميس. الكيانات الرقمية (المحتوى الرقمي) في المستودعات الرقمية على شبكة الانترنت: التنظيم، الاسترجاع، التصور المقترح، التجريب. – القاهرة : الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريد، 2013، ص 96 .

67. – فهد بن عبد الله بن عبد العزيز الضويحي، مصدر سبق ذكره .ص 143 .

68. – عادل إسماعيل حمزة، مصدر سبق ذكره، ص 43 .

## ■ قائمة المراجع

### ● أولاً : الكتب .

1 . أحمد فضل شبلول. ثورة النشر الالكتروني. – الإسكندرية: دار وفاء للنشر والتوزيع، 2004.

2 . أسامة محمد عطية خميس. الكيانات الرقمية ( المحتوى الرقمي ) في المستودعات الرقمية على شبكة الانترنت: التنظيم، الاسترجاع، التصور، المقترح، التجريب. – القاهرة : الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريد، 2013.

3 . رضا متولي وهدان. حماية الحق المالي للمؤلف. – الإسكندرية: دار الجامعية الجديدة للنشر، 2001 .

4 . سعد محمد الهجرسي. الاتصالات والمعلومات والتطبيقات التكنولوجية: دار الثقافة العلمية، 2000 .

5 . صلاح زين الدين. المدخل إلى الملكية الفكرية: نشأتها ومفهومها و نطاقها . – عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2006 .

6 .عامر محمد الكسواني. الملكية الفكرية. – عمان: دار الجيب للنشر والتوزيع، 1998 .

7 . عبد الرزاق السنهوري. الوسيط في شرح القانون المدني: الجزء الثامن. – القاهرة: دار النهضة العربية، 2006 .

8 . عبد الله عبد الكريم عبد الله. الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت. – الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2008 .

9 . عجة الجيلاني. أزمات حقوق الملكية الفكرية. – الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2012 .

10 . غسان رباح. الوجيز في قضايا الملكية الفكرية والفنية مع دراسة حالة حول الجرائم المعلوماتية. – بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2008 .

11 . كرتيس كوك. حقوق الملكية الفكرية . – القاهرة : دار الفاروق للنشر و التوزيع، 2006 .

12 . محمد حسني عباس. الملكية الصناعية والمحل التجاري. – القاهرة: دار النهضة العربية، 1980 .

13 . محمد محمد شتا. فكرة الحماية الجزائية لبرامج الحاسوب الآلي. – الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2001 .

14 . نجم عبود نجم. الإدارة والمعرفة الالكترونية: الإستراتيجية – الوظائف – المجالات . – عمان: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2009 .

● **ثانياً: مقالات الدوريات .**

15 . بقنيش عثمان، وسيمة مصطفى هنشور .» حماية الملكية الفكرية عبر الانترنت في إطار المنظمة العالمية للملكية الفكرية « . مجلة البحوث و الحقوق و العلوم السياسية. ع 2 . 2016

16 . حاج صدوق ليندة. « الحماية القانونية للمصنفات الفكرية وفقا للتشريع الجزائري». مركز جيل البحث العلمي، ع 27، مارس 2020 .

17 . حديد نوفيل، بوزيد هجرة سومية. «نجاح مشروع الحكومة الالكترونية اجتناب الفشل من خلال إدراك المخاطر الالكترونية « .مجلة علوم الاقتصاد و التسيير و التجارة. ع 31، 2015.

18 . رحاب فايز أحمد سيد .» حماية حقوق المؤلف في عصر الويب : دراسة تحليلية مقارنة « . مجلة العربية للدراسات المعلوماتية. ع1، يوليو 2012 .

19 . رياض بن ناصر الفريحي. « تحولات البيئة الرقمية في مجتمع المعرفة وانعكاساتها على حقوق الملكية الفكرية بالمملكة العربية السعودية: قراءة في ديناميكية الواقع وإحداثيات المستقبل». المجلة المصرية لبحوث الاتصال الجماهيري . ديسمبر 2020 .

20 . الزهراء العناني، نبيل عنكوش. « تثمين الأرشيف في البيئة الرقمية : دراسة في المفاهيم والأدوات « . مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية. ع 49، 2018 .

21 . طارق كاظم عجيل.» حماية حقوق الملكية الفكرية في نطاق التعليم الالكتروني». مجلة الكلية الإسلامية الجامعة. ع 22، العراق 2013 .

22 . عادل إسماعيل حمزة، مظفر أنور عبد الرحيم، عبد اللّه عوض الكريم حاج أحمد. « واقع حماية الملكية الفكرية في المستودعات الرقمية للجامعات السعودية». مركز جيل البحث العلمي: سلسلة كتاب أعمال المؤتمرات. ع 27، مارس 2020 .

23 . علاء الدين يوسفي، حمدي عبد المؤمن. «الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية في ظل تحديات البيئة الرقمية الراهنة». مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية.ع 1، مج 1، الجزائر 2018.

24 . قزوت لامية، بلحيمر عمار. « المنتوج الرقمي و طرق حمايته في القانون الجزائري « . المجلة الجزائرية للعلوم القانونية و السياسية و الاقتصادية .، ع 4، مج 57، 2020 .

25 . محمد حماد مرهج الهيتي . « نطاق الحماية الجنائية للمصنفات الرقمية : دراسة مقارنة في القوانين العربية لحماية حق المؤلف « . مجلة الشريعة و القانون . ع48، أكتوبر 2011 .

26 . مها مصطفى عمر عبدالعزيز.»مبادرات حماية حقوق الملكية الفكرية في البيئة الالكترونية: حق المؤلف نموذجا « . مجلة بحوث العلاقات العامة . ع 8، سبتمبر 2015 .

27 . هدى محمد باطويل.» النشر الالكتروني: دراسة لأهم القضايا ذات العلاقة بعالم المكتبات و

المعلومات « . الاتجاهات الحديثة في المعلومات و المكتبات . ع 7، 2002 .

● **ثالثاً : بحوث المؤتمرات .**

28 . محمد السيد محمود فودة. حقوق الملكية الفكرية: نشأتها – الواقع و المستقبل . – في المؤتمر العربي الثاني عشر للاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات (نوفمبر 2001). – الشارقة، 2001.

● **رابعاً : الرسائل العلمية .**

29 . أمال سوفالو . حماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية . – الجزائر : جامعة الجزائر – كلية الحقوق، 2017 – أطروحة دكتوراه .

30 . فهد بن عبد الله بن عبد العزيز الضويحي . المستودعات الرقمية المؤسسية في الجامعات السعودية : نحو رؤية لمشروع وطني لدعم مبادرات إنشائها وإدارتها. – السعودية: جامعة الملك عبد العزيز– كلية الآداب : قسم علم المعلومات، 2014 – أطروحة دكتوراه .

31 . محمد عبد الرؤوف طالب حسينات. الحماية المدنية لحق المؤلف في التشريعين المصري والأردني . – مصر : جامعة القاهرة – كلية القانون، 2006 – أطروحة دكتوراه .

32 . مليكة عطوى. الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت : دراسة وصفية . – الجزائر : جامعة دالي إبراهيم – كلية العلوم السياسية، 2010 – أطروحة دكتوراه .

33 . نايت اعمر علي. الملكية الفكرية في إطار التجارة الإلكترونية . – الجزائر: جامعة معمري – كلية الحقوق و العلوم السياسية، 2014 – رسالة ماجستير .

خامساً : المواقع الإلكترونية .

34 . إبراهيم أحمد الدوي. « حقوق المؤلف و حقوق الرقابة « . مجلة العربية 3000 . ع 2، يونيو 2005 .

متاح عبر : http://alarabiclub.org/index تاريخ الاطلاع : 28/9/2022 .

35 . اتفاقية برن . متاح عبر :

.http://www.wipo.int/treaties/ar/ip/berne/summary_berne.html

تاريخ الاطلاع : 1/9/2022 .

36 . حسن جميعي . " حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة في المحيط الرقمي " . منشورات الويبو

. 2004 .

متاح عبر : http://www.wipo.int تاريخ الاطلاع : 4/9/2022 .

37 . رياض بو جلال . " أنواع التعدي على حقوق المؤلف في بيئة الانترنت " . مدونة بحوث علم المكتبات .

متاح عبر : http://ertaertertre.blogspot.com.archive.html

تاريخ الاطلاع : 22/7/2022 .

38 . عبد الرحمن الطاف . " تحديات حماية الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية " . 2016 .

متاح عبر : www.arabipcenter.com تاريخ الاطلاع : 15/8/2022 .

39 . فوزية بو خملة . " طرق البحث العلمي و التهميش في البيئة الرقمية " . مركز جيل البحث العلمي . ديسمبر 2015 .

متاح عبر : http://jilrc.com تاريخ الاطلاع : 26/9/2022 .

40 . المنظمة العالمية للملكية الفكرية . متاح عبر:http://www.wipo.int تاريخ الاطلاع: 1/9/2022 .